

مخاطر وتحديات العودة إلى مناطق نبع السلام بعد عام 2019

دراسة حالة الريف الشرقي لرأس العين
تقرير بحثي

2025



البحث الميداني
خناف عثمان
ادم ربيع

الإعداد و التدقيق
سوسن رشيد
فرهاد إحمه

مصدر صورة الغلاف مواقع التواصل الاجتماعي

جميع الحقوق محفوظة بيل الأمواج المدنية.©2025

الفهرس

أولاً:

ملخص تنفيذي 5

ثانياً:

منهجية التقرير 8

ثالثاً:

أنماط انتهاكات الملكية في مناطق "نبع السلام" الريف الشرقي 2019
..... 9

رابعاً:

مخاطر وتحديات العودة وانعدام مقومات الحياة وسبل المحاسبة
..... 13

خامساً:

رأي قانوني 20

سادساً:

إضاءة على حال المهجرين 24

سابعاً:

التوصيات 27

مخاطر وتحديات العودة إلى مناطق نبع السلام بعد عام 2019 دراسة حالة الريف الشرقي لرأس العين



قريتنا خالية تماماً من سكانها الأصليين والسبب الرئيسي هو أننا في القرية كُنّا من القومية الكردية ونزحنا بذات التاريخ ولم نحاول العودة خوفاً من التعرض للقتل والاعتقال أو الابتزاز، خاصة لدينا شهداء في العائلة استشهدوا خلال المعارك ضد تنظيم داعش في مناطق تل حميس وأبو راسين، وأحدهم أخي.



نيروز شاهدة مهجرة من رأس العين/ سري كانيه - قرية الداودية



PÊL - Civil Waves
Peace . Endurance . Liberties



info@pel-cw.org



pel-cw.org

ملخص تنفيذي:

في التاسع من تشرين الأول/أكتوبر عام ٢٠١٩ أعلن الرئيس التركي رجب طيب أردوغان عن بدء العملية العسكرية المسماة "نبع السلام" التي استهدفت منطقتي رأس العين/سري كانيه وتل أبيض في شمال وشرق سوريا^١.

تم تنفيذ العملية من قبل الجيش التركي وفصائل سورية مسلحة مدعومة منه والمعروفة باسم "الجيش الوطني السوري"^٢ وانتهت العملية العسكرية بالسيطرة الكاملة على المناطق المذكورة.

رافقت العملية جملة من انتهاكات حقوق الإنسان طالت بالدرجة الأولى حقوق الملكية والسكن والأرض والاعتقالات التعسفية والتعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والتي لا تزال مستمرة حتى لحظة كتابة هذا التقرير.

وتسببت هذه الانتهاكات الواسعة والممنهجة التي مارستها القوات التركية والفصائل السورية المدعومة منها بتحديات ومخاوف كبيرة منعت السكان الأصليين من العودة إلى أماكن سكنهم الأصلية واستعادة حقوقهم وسبل عيشهم.

وبغرض البحث في التحديات التي واجهت السكان ومنعتهم من العودة، قام فريق البحث الميداني في منظمة بيل على إجراء ٤٣ مقابلة من الشهود في مناطق شمال وشرق سوريا، ١٨ منهم من النساء و٢٥ من الرجال، يقيم غالبيتهم /ن في مخيمات في مدينة الحسكة ومدينة تل تمر.

جميع من تمت مقابلتهم/ن أفادوا بتعرضهم/ن لانتهاكات طالت حقوق الملكية والسكن والأرض، وكانت "بيل" في كانون الثاني/يناير ٢٠٢٤ نشرت تقريراً مفصلاً حول انتهاكات الملكية والسكن والأرض في مناطق رأس العين/سري كانيه وتل أبيض بعد عام ٢٠١٩^٣.

رافقت انتهاكات الملكية عمليات نهب للأثاث المنزلي والأدوات الكهربائية والمعدات والآليات الزراعية والمواسم الزراعية من قمح وشعير وكمون وغيرها من الحبوب، والتي تعد مورد الرزق الرئيسي لسكان هذه المنطقة.

وأشارت تقارير لجنة التحقيق الدولية المعنية بسوريا إلى عمليات النهب الواسعة النطاق التي قام بها عناصر فصائل الجيش الوطني السوري^٤.

كذلك، تبين الشهادات عمليات استيلاء واسعة على الأراضي الزراعية واستثمارها لصالح فصائل الجيش الوطني السوري في عدة حالات.

1

<https://www.aa.com.tr/ar/%D8%AA%D8%B1%D9%83%D9%8A%D8%A7/%D8%A3%D8%B1%D8%AF%D9%88%D8%BA%D8%A7%D9%86-%D9%8A%D8%B9%D9%84%D9%86-%D8%A7%D9%86%D8%B7%D9%84%D8%A7%D9%82-%D8%B9%D9%85%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D9%86%D8%A8%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85-%D8%A8%D8%B4%D9%85%D8%A7%D9%84-%D8%B3%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A7/1607177>

² <https://dam.gcsp.ch/files/doc/sna-structure-function-damascus-ar>

³ <https://pel-cw.org/16468/>

⁴ <https://documents.un.org/doc/undoc/gen/g20/210/88/pdf/g2021088.pdf>

لم تقف الانتهاكات على النهب والاستيلاء، بل عمدت القوات التركية بشكل مباشر على تدمير العديد من ممتلكات المدنيين وجرف منازلهم، وأكد على ذلك (١٠) من الشهود الذين تمت مقابلتهم/ن على تورط الجيش التركي بجرف منازلهم وتحويل قرى بأكملها إلى قواعد ومقرات عسكرية تابعة لها مباشرة أو للفصائل المدعومة منها^٥.

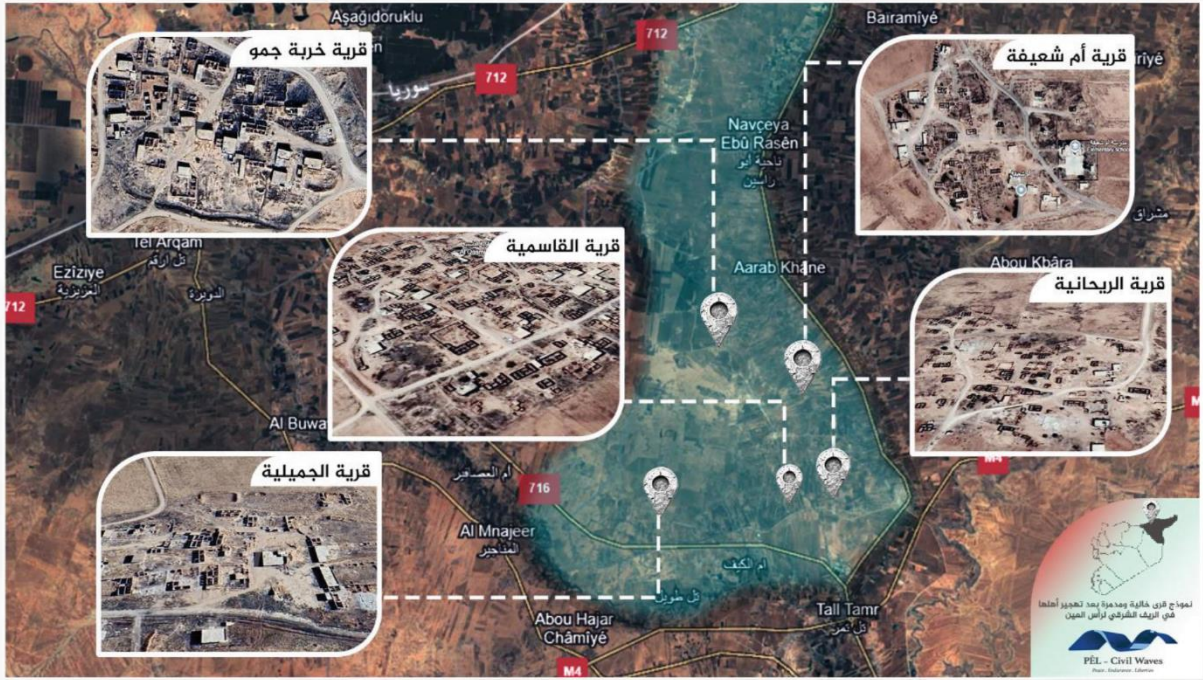
كذلك عملت على إفراغ قرى كاملة من سكانها ومنعت سكانها من العودة رغم انتهاء العملية العسكرية. ويركز هذا التقرير البحثي على الانتهاكات التي وقعت على من حاولوا/ن العودة إلى قراهم من قتل واعتقال وابتزاز ودفع فدى مالية بالإضافة إلى أضرار زراعة الألغام وتفخيخ القرى والمنازل والتي تسببت بمقتل وإصابة (١٢) من ذوي وأقارب الشهود الذين تمت مقابلتهم/ن.

وأكد غالبية من تمت مقابلتهم/ن من الشهود على انعدام مقومات الحياة في قراهم وانعدام الخدمات الأساسية والضرورية من كهرباء ومياه، إلى جانب انعدام الأمان واستهداف القرى بالقذائف على امتداد الخطوط الفاصلة بين مناطق سيطرة القوات التركية وفصائل الجيش الوطني السوري وقوات سوريا الديمقراطية.

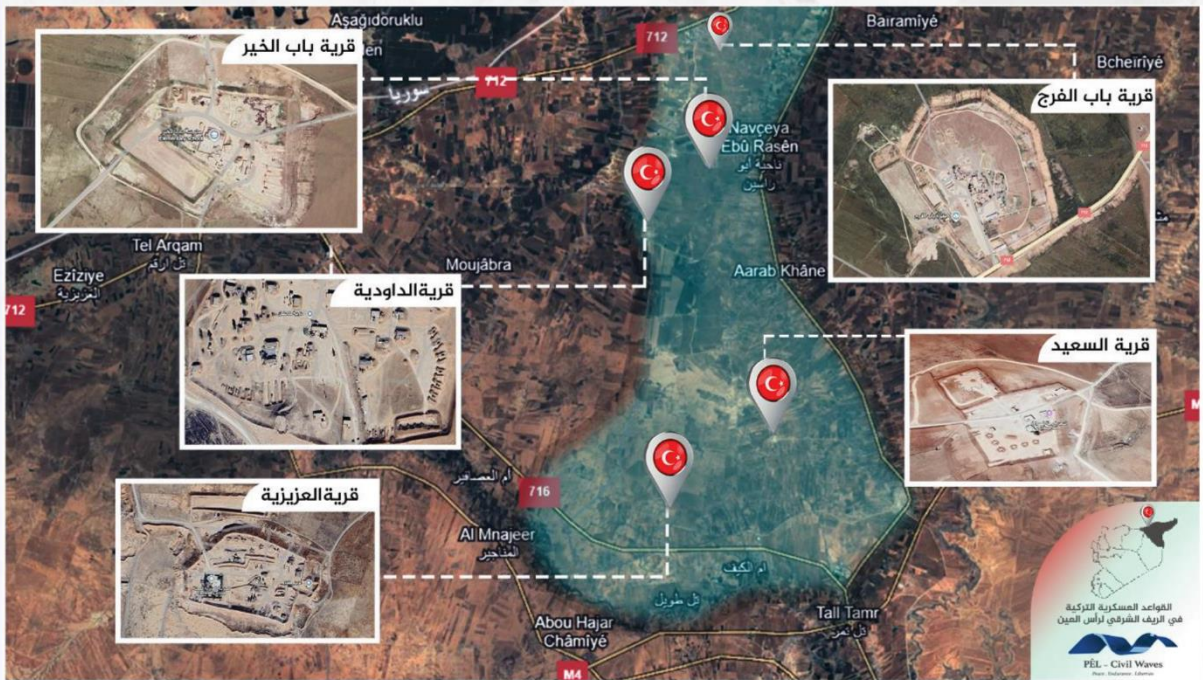
وسببت هذه الممارسات إحجام المهجرين/ات عن محاولات العودة واقتصرت محاولة العودة من الشهود الذين تمت مقابلتهم/ن على (١١) وتعرضوا لانتهاكات وكانت سبباً في عدم المحاولة مرة أخرى.

وتمكن عدد من الشهود من تحديد اسم الجهة المتورطة في ارتكاب الانتهاك وكان اسم الحمزات الأكثر تداولاً بين الشهود بـ (١٥) حالة وفصيل السلطان مراد في حالتين والجيش التركي بـ (٨) حالات، وورد اسم الشرطة المدنية والشرطة العسكرية لكل منهما حالة واحدة وقوات سوريا الديمقراطية في حالتين، ولم يتمكن بقية الشهود من تحديد الجهة المسؤولة عن الانتهاك.

⁵ <https://npasyria.com/169052>



تظهر الصورة القرى المستهدفة خلال التقرير و التي تم تدميرها وإفراغها من سكانها حسب إفادات الشهود



تظهر الصورة القرى المستهدفة خلال التقرير التي تم تحويلها إلى قواعد عسكرية تركية حسب إفادات الشهود

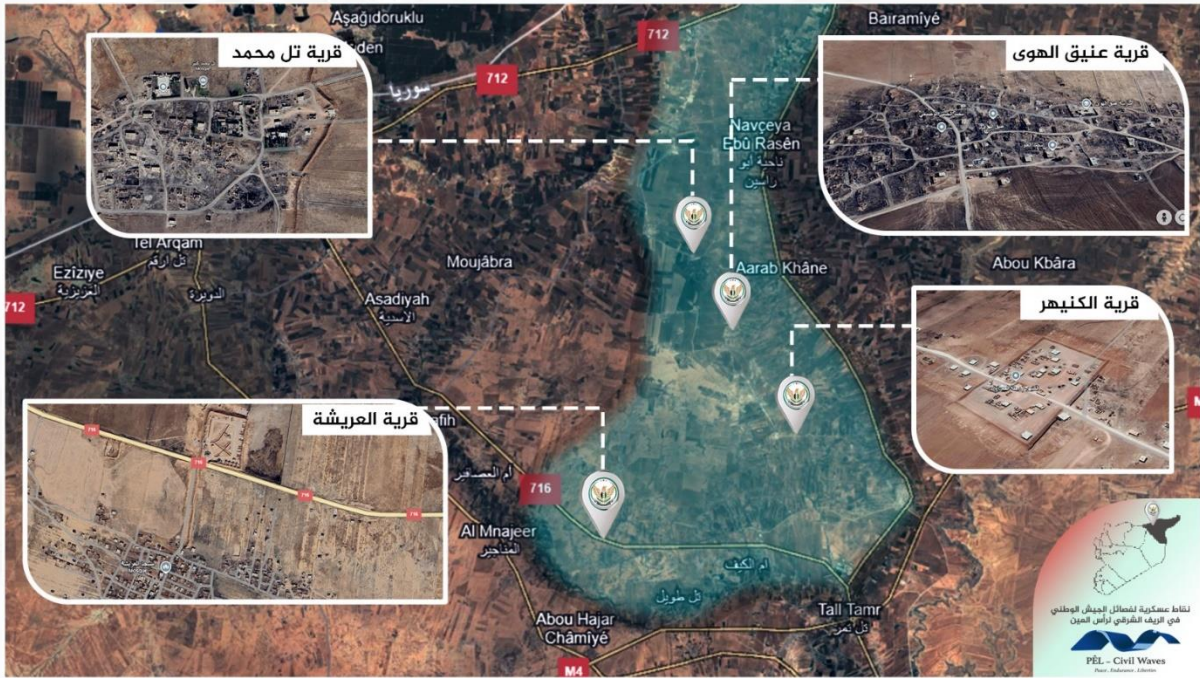
منهجية التقرير:

تم إعداد هذا التقرير استناداً على ٤٣ مقابلة فيزيائية، أجراها فريق البحث الميداني في منظمة "بيل" في شمال وشرق سوريا، خلال الفترة الواقعة ما بين أيلول/ سبتمبر وتشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٢٤، مع المهجرين/ات جراء العملية العسكرية التي قادتها تركيا باسم "نبع السلام" وذلك بهدف الوقوف على أنماط الانتهاكات التي ارتكبت في سبيل منع عودة المهجرين/ات إلى أماكن سكنهم الأصلية، من قبل عناصر الجيش التركي الذي يحتل المنطقة وعناصر الجيش الوطني السوري، المنضوي رسمياً تحت قيادة الحكومة السورية المؤقتة.

اعتمد هذا التقرير البحثي على قرى الريف الشرقي لرأس العين/ سري كانيه كنموذج، وذلك بمعدل ٣٠ شهادة من أصل ٤٣، وتمتد المنطقة المستهدفة من بلدة تل تمر جنوباً حتى قرية كسرة في الشمال الغربي بالقرب من الحدود التركية بمسافة ٤٠ كم، ومن بلدة تل تمر حتى قرية خربة السودة غرباً بمسافة ٢٠ كم، ومن قرية خربة السودة حتى قرية مريكيكز ٣٨ كم، ومن قرية مريكيكز حتى قرية كسرة ١٧ كم، وتشمل حوالي ٥٢ قرية.

تمت المقابلات مع الشهود باستخدام اللغتين العربية والكردية، وتفرغها ضمن استمارات، تم تطويرها وتصميمها من قبل الفريق الإداري والقانوني في "بيل"، إلى جانب إضافة قسم يتعلق بمخاطر وتحديات العودة وقسم آخر يتعلق بسبل التقاضي وجبر الضرر، كما تم تدعيم تلك الاستمارات بالوثائق والأوراق الداعمة لملكية الضحايا/ الشهود في حال وجدت، وكذلك بالصور الفوتوغرافية ومقاطع الفيديو لبعض الملكيات المستولى عليها، وتم الاستدلال أيضاً على تلك الملكيات من خلال خرائط غوغل وتزويد الباحثين بصور أو فيديوهات تظهر عمليات الاستيلاء والتدمير وغيرها من أنماط الانتهاكات التي مارستها الفصائل المدعومة من الجيش التركي في المنطقة.

بالإضافة إلى الشهادات التي جمعتها "بيل"، تم الرجوع إلى العديد من التقارير مفتوحة مصدر والتي تناولت الانتهاكات في مناطق الاحتلال التركي، ومنها تقارير لمنظمات أممية أو حقوقية، ومصادر إعلامية ومواقع التواصل الاجتماعي، ليتضح لنا بأن ما ورد على لسان الشهود يتقاطع كثيراً مع ما ذكر في المصادر. عدا ذلك طُلب من الضحايا/ الشهود خلال المقابلات معلومات تفصيلية تتعلق بمصادر معلوماتهم/ن حول أوضاع ملكياتهم/ن وعن محاولات العودة والتحديات التي واجهوها هم أنفسهم أو أشخاص آخرين مقربين منهم/ن، وتم إخفاء هوية الشهود وبعض المعلومات الأخرى التي قد يستدل بها على الشاهدة، حتى بالنسبة لمن لم يمانعوا منهم-ن كتابة اسمائهم/ن الحقيقية في التقرير، وذلك حفاظاً على سلامتهم/ن وأمنهم/ن مستقبلاً وخشية تعرضهم لأعمال انتقامية، واقترح فريق البحث الميداني عليهم/ن اختيار أسماء مستعارة لاستخدامها في التقرير.



تظهر الصورة القرى المستهدفة خلال التقرير والتي تم تحويلها إلى نقاط عسكرية لفصائل الجيش الوطني حسب إفادات الشهود

ثالثاً: أنماط انتهاكات الملكية في مناطق "نبع السلام" الريف الشرقي بعد ٢٠١٩

تبين بعد الاطلاع على الشهادات التي قامت "بيل" بجمعها والبالغ عددها ٤٣ شهادة، وقراءة وتحليل البيانات الواردة ضمنها، أن تلك الانتهاكات الممارسة ضد حقوق الملكية، قامت بها تركيا بمساعدة فصائل الجيش الوطني السوري بممارستها بشكل ممنهج، وعلى امتداد ٥٢ قرية وذلك لغايات عديدة قد تكون في بعض الأحيان تمييزية ولكن تبقى الغاية الأبرز هي دفع السكان لعدم العودة إلى مناطق سكنهم الأصلية.

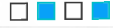
وتتلخص أنماط الانتهاكات بـ:

"حتى القضبان الحديدية حول القبور تمت سرقتها"

أ-عمليات النهب والاستيلاء:

إحصائية النهب والسرقات التي قامت بها الفصائل حسب 43 مقابلة فيزيائية أجراها فريق بيل الميداني

- (48) آلية بعضها مخصص للأعمال الزراعية
- (705) طن و (1644) كيس من القمح
- (20) طن و (1676) كيس من الشعير
- (18) شبكات تنقيط المياه والري
- (47) مولدة طاقة كهربائية
- (6590) دونم أرض زراعية
- (26) محل تجاري
- (565) رأس ماشية
- (2) مداجن
- (30) منحلة



إحصائية النهب والسرقات التي قامت بها الفصائل حسب ٤٣ مقابلة فيزيائية أجراها فريق بيل الميداني

تبين خلال المقابلات أن عمليات النهب التي طالت ممتلكات المدنيين بلغت (٦١) حالة شملت مستلزمات المنازل من أثاث ومفروشات وأدوات كهربائية، وتم تحويل منازل المدنيين إلى مستودعات لتجميع المسروقات وهذا ما أكدت عليه الشاهدة منال الأحمد مهجرة من قرية الريحانية التابعة لرأس العين/سري كانيه:

"نُهب جميع قرى المنطقة، ويتداول الناس أن المسلحين قاموا بنقل محتويات القرى، حيث كانوا يستقدمون كل فترة شاحنات كبيرة ويحملونها بصنف محدد، مثلاً في الفترة الأولى تم

نقل جميع الأدوات الكهربائية، وفي فترة أخرى تم نقل السجاد ثم الأدوات الزراعية وهكذا حتى أفرغت منازل قرى المنطقة بشكل كامل من كل محتوياتها على مدار ثلاث أشهر، وكان منزلي إحداها." وفي ذات السياق يضيف "أبو محمود" اسم مستعار لشاهد من قرية القاسمية:

"كل يوم، كان هناك عمليات نهب وسرقة ومصادرة لممتلكات المدنيين، كنا نشاهد بالمنظار كيف تدخل شاحنات كبيرة إلى القرية فارغة وتخرج مليئة بالعفش (الأثاث والمفروشات) والآليات الخاصة بالمدنيين".

ولم تختلف عن ذلك أقوال "جميلة" وهي مهجرة من قرية الداوودية:

"تم نهب جميع مستلزمات منزلي من الأدوات الكهربائية والمفروشات وكذلك مولدة للطاقة الكهربائية ومحركات لسحب المياه من الآبار، وآليات خاصة لزراعة القطن مع جرارين ومعداتها الكاملة، بالإضافة لمصادرة (٦٠) رأس ماشية، كما نهبوا مستودع خاص للمونة تحتوي على مواد غذائية. وآخر خاص لتخزين بذار القمح والشعير والقطن والحمص، و٦ صهاريج مازوت كل منها يحتوي على ١٨٠٠٠ لتر".

لم تقتصر عمليات النهب على ممتلكات المدنيين الخاصة، بل تعدتها إلى الممتلكات العامة كالمقابر وهذا ما أشار إليه الشاهد أبو خليل وهو مهجر من قرية خربة الدبس وأب ل ٤ أولاد ومقيم في مخيم الطلائع/ سري كانيه في الحسكة حين سؤاله عن حال ممتلكاته: "خلال زيارة بعض الأصدقاء لمدينة الحسكة بغرض مراجعة الطبيب، أخبروني عن قريننا والقرى المحيطة وعن طريقهم علمت بمصير ممتلكاتي، وأخبروني أيضاً أن مقبرة القرية تعرضت للسرقة والنهب (القضبان الحديدية حول القبور تمت سرقتها)".

ب- تحويل القرى إلى قواعد ونقاط عسكرية:

ويعد هذا النمط من أنماط الانتهاكات الأبرز في المنطقة المستهدفة لغرض هذا التقرير البحثي، ويعد هذا النمط من الأنماط التي انتهجتها تركيا في العمليات العسكرية "نبح السلام" و "غصن الزيتون"، والتي كرسَتْ فيها تهجير السكان الأصليين من قراهم ومدنهم، وقد نشرت بيل في آذار/ مارس ٢٠٢٤ بحثاً موسعاً حول الانتهاكات التي طالت الممتلكات كوسيلة لتكريس التهجير القسري في شمال وشرق سوريا^٦. وبالتالي وعبر ممارسة تركيا والفصائل المدعومة منها لهذه الأنماط من الانتهاكات جعلت فرص النازحين/ات في العودة شديدة الصعوبة والخطورة.

ويبلغ عدد القواعد العسكرية التركية في المنطقة المستهدفة في التقرير (الريف الشرقي) لرأس العين / سري كانيه (٥) قواعد عسكرية تركية، بالإضافة إلى العديد من النقاط العسكرية التابعة لفصائل الجيش الوطني السوري، وعدد الحالات التي تحولت منازلهم أو قراهم لنقاط عسكرية (١٧) حالة من إفادات الشهود.

فالشاهدة "منال الأحمد" اسم مستعار لشاهدة من قرية الريحانية وهي أم لطفل وتمت مقابلتها في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٤ من قبل الباحث الميداني في بيل بشكل فيزيائي، ذكرت أنها لا تتمكن هي وعائلتها من العودة إلى القرية لأنها تحولت إلى نقطة عسكرية لفصيل الحمزات.

⁶ <https://pel-cw.org/wp-content/uploads/2024/03/%D8%B3%D9%84%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%85%D8%AA%D9%84%D9%83%D8%A7%D8%AA-%D9%83%D8%A3%D8%AF%D8%A7%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%AA%D9%87%D8%AC%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B3%D8%B1%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D8%B4%D9%85%D8%A7%D9%84-%D8%B3%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A7.pdf>

"لا أستطيع العودة، قريتي تقع في منطقة يمنع الدخول إليها من قبل عناصر "فصيل الحمزات" بحجة أنها منطقة عسكرية".

ويؤكد ذلك ما قالته الشاهدة "زينب" وهي أيضاً من قرية الريحانية أنها لا تريد العودة إلى القرية خوفاً على حياة عائلتها بالدرجة الأولى، وبسبب تدمير منزلها والاستيلاء على أرضها وتحويلها لنقطة عسكرية لفصائل الجيش الوطني.

لا نود العودة إلى القرية، لأننا قد نتعرض للموت لأن الطرق المؤدية إلى القرية مزروعة بالألغام وتحولت القرية إلى نقطة عسكرية لفصائل الجيش الوطني وتحديداً الحمزات.

وفي محاولات الفصائل المسلحة بمنع السكان الأصليين العودة لقراهم، عمدوا إلى استهداف من يحاول الاقتراب من القرى التي حولوها لنقاط عسكرية لهم بالرصاص. وهذا ما ذكره "محمد أحمد" وهو اسم مستعار لشاهد من قرية المناخ تم سماع شهادته في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٤، تحدث عن قيام فصيل الحمزات بحرق منزله وتحويل القرية إلى نقطة عسكرية تابعة لهم:

"لقد تحولت القرية إلى نقطة عسكرية لفصيل الحمزات، ويتم استهداف من يحاول العبور باتجاه القرية بالرصاص".

ت-تدمير الممتلكات لتأمين القواعد العسكرية:

عمدت تركيا والفصائل المدعومة منها في المنطقة المستهدفة إلى تدمير الممتلكات وتخريبها سواء بشكل كلي (الجرف) أو بشكل جزئي (القذائف والطيران)، وبلغت عدد حالات التدمير التي وثقها هذا التقرير (40) حالة للمنازل السكنية و (10) حالات تم فيها جرف المنازل كلياً و (3) حالات حرق للمنازل بعد نهب محتوياتها، وعززت هذه الممارسات بشكل أو بآخر إضعاف أمكانية السكان على العودة إلى مناطقهم الأصلية.

الشاهد "فخري" من قرية العزيزية كان أحد ضحايا انتهاكات التدمير، فقد تم جرف منزله واستخدمت أنقاضه كسواتر ترابية حول القاعدة العسكرية التركية في القرية.

"بتاريخ ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٩، تم جرف منزلي في قرية العزيزية من قبل الجيش التركي وحولوا مدرسة القرية إلى قاعدة عسكرية، لقد كانوا يرتدون زي الجيش التركي ويرفعون العلم التركي".

ويضيف، لا يمكننا العودة، بسبب وجود قاعدة عسكرية تركية ويعتبرون القرية حرم القاعدة العسكرية يمنع الاقتراب منها، وقد جُرف العديد من منازل القرية حسب ما شهدناه عبر صور الأقمار الصناعية، ما يقارب ٥٠ بالمية من القرية تعرضت للجرف، وقد اتعرض للاعتقال أو القنص إذا حاولت الذهاب إلى هناك، كل منزل يتم جرفه بشكل كامل يتم استخدام ركامه كسواتر حول القاعدة".

ويتقاطع ذلك مع كلام "سيبان" وهو شاهد من قرية الدربو ومقيم في مخيم واشوكاني

"تم جرف منزل زوجة أبي باستخدام آلة الترس، وبعد ذلك حولوه لساحة للقاعدة العسكرية".

ولم يقتصر تدمير الملكيات على منازل القرى التي تحولت إلى قواعد عسكرية، وإنما تعدتها إلى القرى القريبة منها بغرض حماية هذه القواعد ومنع الاقتراب منها، وفي هذا السياق ذكر "ماجد محمد" وهو اسم مستعار لشاهد من قرية كنيهر، أنه تم جرف منزله وعدد من منازل القرية لتأمين القاعدة العسكرية القريبة من قريتهم:

"بتاريخ ٢٠ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩، سيطرت الفصائل على القرية ونهبوا وسرقوا ما يصلح للبيع، وبعد مرور ٢٠ يوماً، وقبل قدوم الوالي التركي تم جرف ٢٩ منزلاً من أصل ٣٥، وحولوا أنقاضها لسواتر لحماية القاعدة العسكرية."



رابعاً: مخاطر وتحديات العودة وانعدام مقومات الحياة وسبل المحاسبة:

تنوعت أنماط الانتهاكات التي كانت سبباً مانعاً للعودة أو المحاولة، والسبب الأبرز هو انعدام الأمان في المناطق التي تسيطر عليها تركيا وفصائل الجيش الوطني، وهذا ما أكدته تقارير لجنة التحقيق الدولية المعنية بسوريا وتقرير منظمة هيومن رايتس ووتش الذي صدر في شباط/ فبراير ٢٠٢٤، بعنوان كل شيء بقوة السلاح^٧.

⁷ <https://www.hrw.org/ar/report/2024/02/29/387395>

وكانت الانتهاكات الأبرز في هذا السياق هي كالتالي:

أ-خطر الألغام:

"بقيت جثة زوجي تحت أنقاض المنزل لمدة شهر بعد انفجار المنزل به لحظة دخوله"

هذا ما قالته "سارة" عن محاولة زوجها العودة للقرية لإحضار بعض الملابس للأطفال، وفقد حياته جراء انفجار الغام كانت مزروعة داخل منزله، وتسببت بدمار المنزل ومقتل زوجها.

"بتاريخ ٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٩، عاد زوجي إلى المنزل لإحضار بعض الملابس بعد اشتداد البرد، ذهب برفقة عمته وابن عمه وجارتنا، أخبروني أن زوجي بعد دخوله المنزل فوجئ بوجود كلب ميت في الصالون، وأخبرهم أنه سيقوم بإخراجه لحين ينتهوا هم من الاطمئنان على منازلهم، لكنهم بعد دقائق سمعوا صوت انفجار قوي وكان منزلي قد تحول إلى ركام. بقيت جثة زوجي تحت أنقاض المنزل لمدة شهر بسبب صعوبة وصول الآليات لمكان المنزل، بعد شهر توجه رجال القرية إلى مكان المنزل وأخرجوا الجثة بعد مجهود كبير، لقد تعرضت لأكبر مأساة في حياتي قتل زوجي بتفجير منزلي بلغم لا أعرف من وضعه".

أما "مصطفى" من قرية العريشة متزوج وأب لطفل يحتاج لعملية جراحية بسبب الألغام:

"لن أفكر بالعودة مطلقاً، بعد أن فقد ابني طرفه العلوي حين كان يلعب في الأرض والتقط جسمًا غريباً وانفجر به وأصابته الشظايا في رأسه ولا يزال طريح الفراش إلى الآن ويحتاج لعمل جراحي، وكذلك تسببت الألغام بمقتل اثنين من القرية امرأة ورجل".

زينب من قرية الريحانية تقيم في خيمة مع عائلتها المؤلفة من ٥ أولاد في مخيم للنازحين في الحسكة، تخبر الباحثة الميدانية من فريق بيل أنها:

"نزلت بتاريخ ٢٧ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩، حين وصلت الاشتباكات للقرية، وبعد يومين عادت مع عدد من أفراد عائلتها لكن في الطريق داس ابن أخيها على لغم وانفجر به ولم يكملوا الطريق خوفاً على حياتهم، وعلى إثر تلك الحادثة لم تعد تفكر بالعودة إلا بعد خروج الفصائل المسلحة".

الشاهد "هيثم" من قرية الريحانية حاول العودة إلى القرية، لكنه تعرض لإصابة بسبب الألغام المزروعة على الطريق المؤدية للقرية:

"بتاريخ ٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٩، حوالي الساعة ١١ صباحاً، قررنا أنا وابن عمي العودة للقرية، لكن على الطريق وقبل وصولنا للمنزل انفجر فينا لغم أرضي، اعتقدت زراعته من مسلحي فصيل الحمزات، لأننا عبرنا ذات الطريق بتاريخ ٢٧ تشرين الأول/ أكتوبر حين نزلنا، ولم يدخل المنطقة سواهم، ونتيجة ذلك تعرضنا أنا وابن عمي لإصابات خطيرة، وبقينا في الطريق لمدة نصف ساعة نتألم وننزع حتى وصل إلينا أبناء عمومتنا وأسعفونا".

ويضيف "عبد" وهو شاهد من قرية العبوش مقيم في مخيم سري كانيه في مدينة الحسكة عن عدم رغبته في العودة إلا في ظل وجود آليات حماية، وأن تقوم فرق مكافحة الألغام بالكشف وإزالة كافة المواد المتفجرة ومخلفاتها.

"عاد عمي بتاريخ ١٥ رمضان من عام ٢٠٢٣ حوالي الساعة الثامنة صباحاً، ليتفقد منزله، وعندما دخل انفجر المنزل به ومات، كان المنزل مفخخاً ولا نعرف الجهة التي فخخت المنزل ولا نوع الألغام

المزروعة، كان منزله يقع على خط الاشتباك بين الفصائل المسلحة (الجيش الوطني) من جهة وجيش النظام السوري وقوات سوريا الديمقراطية من الجهة الأخرى. هذه الحادثة كانت سبباً في عدم العودة، لا يمكن العودة في ظل الوضع الراهن بوجود الفصائل والألغام المزروعة".

وتكررت أقوال (١٢) من الشهود الذين تمت مقابلتهم/ن عن زراعة الألغام على الطرق المؤدية لقراهم وحول منازلهم، وتحدثوا عن ضحايا فقدوا حياتهم أو تعرضوا لإصابات خطيرة جراء هذه الممارسات، ولم يستطع الشهود غالباً تحديد الجهات المسؤولة عن استخدام الألغام المتفجرة رغم حظر المجتمع الدولي لاستخدامها في اتفاقية تم اعتمادها عام ١٩٩٧ حول حظر الألغام المضادة للأفراد والتي تم بموجبها حظر استخدام وتخزين ونقل هذه الأسلحة.

ب-القتل:

"فقدت زوجي باستهدافه بقذيفة وأبي بانفجار لغم عند محاولتهم العودة"

"أم صالح" ربة منزل من قرية خربة قراج التابعة لناحية تل تمر تقيم حالياً في مخيم واشوكاني تتحدث عن حادثة مفجعة تسببت بها العملية العسكرية التي قامت بها تركيا وفصائل الجيش الوطني في قريتها، وسببت لها ولأطفالها الرعب لفترة طويلة ومنعتهم من التفكير بالعودة إلى القرية إلا بعد خروج الفصائل المسلحة منها:

"بتاريخ ٢٧ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩، وصلت الاشتباكات إلى قريتنا وكانت ابنة عمي (خ) عندي في المنزل ترضع طفلتها، أصابتها شظية جراء القذائف التي كانوا يطلقونها تجاه القرية تسببت بمقتلها على الفور."

وتضيف تسببت هذه الحادثة بهلع كبير... تركنا الجثة خلفنا وأخذنا طفلتها معنا كانت لا تزال على قيد الحياة واتجهنا إلى وادي قريب من القرية، وبعد ذلك عاد زوجي برفقة رجال القرية وأخرجوا الجثة، لا زلت أذكر الرعب الذي بدا على وجوه الأطفال إثر تلك الحادثة."

وفي ذات السياق، يتحدث "خليل" عن فقدان ثلاثة أشخاص من عائلته حياتهم بسبب القذائف التي سقطت على منزلهم وكانت سبباً في عدم المحاولة أو التفكير بالعودة مرة أخرى.

"بتاريخ ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩، تعرضت القرية للقصف بقذائف الهاون من قبل فصائل (الحمزات)، كانت الساعة حوالي العاشرة صباحاً حين سقطت قذيفة على منزلنا كان أخي وعمي وزوجته في الغرفة، فقد الثلاثة حياتهم بشظايا تلك القذيفة، بعد هذه الحادثة لا نفكر بالعودة مادامت الفصائل المسلحة موجودة هناك."

وكذلك "نازلي أحمد"، وهي أرملة فقدت زوجها بسبب قذيفة حين حاول العودة إلى قريته "السيباطية" ليجلب أسطوانة الغاز وبعض الطحين لتخبز لأطفالها، فقدت نازلي زوجها وتم الاستيلاء على أرضها الزراعية من قبل فصائل الحمزات.

"في اليوم التالي لنزوحنا أي بتاريخ ١٨ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩، أخبرني زوجي أنه يريد العودة إلى القرية لجلب بعض الطحين وأسطوانة الغاز، حاولت منعه لكنه قال إنه لن يتأخر، وبعد ساعتين تلقيت اتصالاً من ابن خاله ليخبرني بوفاة زوجي إثر استهدافه بقذيفة. لقد بقي جثمانه في العراء ٢٧ يوماً، وتلقى أخ زوجي بعد ذلك اتصال من رقم زوجي من أحد عناصر الفصائل ليخبره أنه تم دفنه."

وتضيف "لقد عاد والدي أيضاً بعد شهرين إلى القرية، بعد أن تواصل معه أعمامي للعودة قبل أن يتم الاستيلاء على ممتلكاته، لكنه ورغم بقاءه في القرية لم يتمكن من حماية ممتلكاته وممتلكات أخي، وتعرض للتهديد من الفصائل المسلحة بالقتل وفقد حياته بعد فترة أثناء توجهه لشراء خبز من قرية مجاورة جراء انفجار لغم به".

ج-الاعتقال:

"باليومين رح تنشحطي من شعرك بكل شوارع المناجير"

لا تزال تشهد مناطق رأس العين/ سري كانيه منذ احتلال تركيا لها في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩ ورغم مرور ٥ سنوات، انتهاكات لحقوق الإنسان من قبل القوات التركية وفصائل "الجيش الوطني السوري"، وتأتي في مقدمة هذه الانتهاكات الاعتقالات التعسفية، وكانت قد وثقت رابطة تآزر للضحايا في تقرير^٨ لها نشرته في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٤، اعتقال ٨٠٨ شخص منذ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩، بينهم ٨٦ امرأة و٥٦ طفل.

وتعرض المعتقلين/ات داخل السجون للتعذيب والمعاملة اللاإنسانية والقاسية^٩ لاسيما الكرد منهم /ن، وشكل غياب المساءلة تحدياً رئيسياً في عدم العودة أو من تعرض للاعتقال بعدم محاولة العودة مجدداً.

الشاهد ماجد سليمان من قرية الصالحية يقيم في أحد مخيمات النزوح في مدينة الحسكة يتحدث عن اعتقال أعمامه حين محاولتهم العودة وعدم تفكيره في العودة بسبب ممارسات فصائل الجيش الوطني السوري في المنطقة.

"تم اعتقال أعمامي بعد شهر من نزوحنا حين محاولتهم العودة، من قبل فصيل (الحمزات) ومن ثم تم تحويلهم إلى فصيل "السلطان مراد" مقابل ٥ مليون وبقوا رهن الاعتقال لمدة عشرين يوماً، تعرضوا فيها للتعذيب والإهانة. حتى إنهم منعوا عمي من الصلاة حين طلب سجادة الصلاة، وقالوا له "أنت كردي كافر لا يجوز لك أن تصلي".

ويتقاطع ما ذكره ماجد مع شهادة "كوله شيخي" وهي خياطة نسائية تبلغ (٥٦) عاماً، تعرضت للاعتقال حين عودتها إلى مدينة رأس العين/ سري كانيه بعد ثلاثة أشهر من سيطرة فصائل الجيش الوطني المدعوم من تركيا على المدينة للاطمئنان على منزلها وأخذ بعض الحاجيات.

"لم أعرف أن كانت الطائفة أم قذيفة سببت هذا الدمار في المنزل، لذلك التقت بعض قطع الملابس ووضعتها في حقيبتي، لم تمر دقائق حتى داهمت الشرطة العسكرية المنزل وداسوا الملابس بأرجلهم وبدأوا بطرح الاسئلة عن زوجي وأولادي".

وتضيف "كوله" "لن أعود مرة أخرى... لقد بقيت ١٣ يوماً محتجزة لديهم، ثلاثة أيام قضيتها في المنفردة، وعلى مدار ١٠ أيام كان يتم التحقيق معي كل ساعتين، يسألونني عن عملي وعمل زوجي وبعض السكان في الحي، وتعرضت خلال هذه المدة للإهانة والألفاظ المسيئة والكلمات القاسية بسبب جنسي وقوميتي، واتهموني بالكفر وسخروا من مظهري، ولم يتم إطلاق سراحي إلا بعد أن دفع زوجي مبلغ من المال وأخرجني من المدينة".

⁸ <https://hevdesti.org/ar/ar-ras-alayn-tall-abyad-five-years-after-turkish-occupation/>

⁹ <https://hevdesti.org/ar/ar-torture-as-a-systematic-policy-in-northern-syria/>

"هبة رشيد" تعمل حالياً خياطة نسائية في إحدى المخيمات في الحسكة، تعرضت للتهديد بواسطة تسجيلات صوتية عبر تطبيق واتساب، وكان ذلك سبباً في نزوحها.

"بهاليومين رح تنشحطي من شعرك بكل شوارع المناجير" وتعرضت أختها للاعتقال حين عودتها للمناجير، /رأس العين بسبب زيارتها لأختها في مخيم الطلائع /سري كانيه وعلى إثر هذه الحادثة لم تعد تفكر بالعودة رغم رغبتها بذلك.

"سأعرض للاعتقال و التعذيب كما حصل مع أختي و هي معتقلة لدى الفصائل منذ أكثر من أربع سنوات، و تم الحكم عليها بالسجن لمدة ٧ سنوات و ذلك بتهمة التعامل مع الإدارة الذاتية، علماً أنها لم تكن موظفة ولم تعمل لا مع الإدارة و لا مع غيرها، لكن سبب اعتقالها الرئيسي هو زيارتها لنا في المخيم (حين نزوحنا بقيت أختي وأبي و زوجة أبي في المناجير لم يخرجوا معنا) و تم ذلك على يد الشرطة المدنية، و تعرضت أختي للتعذيب الشديد والمعاملة القاسية (ضرب شديد ووضعها في غرفة وفتح جرة غاز عليها و اغرق رأسها في المياه حين تفقد القدرة على التنفس و توجيه اتهامات بالتعامل والتخابر لصالح حزب العمال الكردستاني).

كذلك تضيف هبة "تم اعتقال أولاد عمتي ثلاثة شباب، وبقوا معتقلين لمدة ثلاث سنوات، والسبب أن أحد عناصر الفصائل الموجودة في قرية العامرية و لا أعلم اسم الفصيل بالضبط، قام بقتل الكلب الخاص بأحد أولاد عمتي وحين سأله عن سبب قتله للكلب قاموا باعتقاله وضربه وتعذيبه ونشرت هذه الحادثة على مواقع التواصل الاجتماعي."

"ريم أحمد" أم لأربعة أطفال تقيم في مخيم سري كانيه ومهجرة قسرياً من قرية عنيق الهوى، تم تعذيب أخ زوجها بسبب الخدمة الإلزامية في الدفاع الذاتي خلال فترة تواجد الإدارة الذاتية في سري كانيه/ رأس العين، ولم يعودوا يفكرون في العودة بسبب الممارسات التمييزية المبنية على الانتماء السياسي أو العقائدي التي تقوم بها الفصائل المدعومة من تركيا، لاسيما أنهم من عشيرة الشرايين ويتم توجيه التهم إليهم بولائهم لقوات سوريا الديمقراطية والإدارة الذاتية.

"تم اعتقال أخ زوجي وضربه أمام أهل القرية بوحشية، لأنه أدى الخدمة الإلزامية لدى الإدارة الذاتية (الدفاع الذاتي)، وبعد إطلاق سراحه تسلل في أحد الايام من القرية وفر هارباً باتجاه الحسكة".



الجهات المتورطة في الانتهاكات حسب 43 مقابلة فيزيائية اجراها فريق بيل الميداني

فرقة الحمزات (15) حالة



فصيل السلطان مراد (8) حالات



الجيش التركي (8) حالات



الشرطة المدنية والشرطة العسكرية (2)



ولم يتمكن بقية الشهود من تحديد الجهة المسؤولة عن الانتهاك



الفصائل المتورطة بارتكاب الانتهاكات حسب إفادات الشهود

ح-الابتزاز:

تعرض حوالي (٧) من الشهود الذين تمت مقابلتهم أو أقاربهم لعمليات ابتزاز ودفع مبالغ مالية بخصوم ملكياتهم أو مقابل إطلاق سراح المعتقلين/ات من ذويهم، فالشاهدة شيرين من قرية عبد السلام تتحدث عن مصادرة جرارهم الزراعي من قبل أحد عناصر الفصائل وابتزازهم بدفع ثمنه وشراؤه منه.

"علمنا من قام بسرقة جرارنا الزراعي فطلبنا من أحد أصدقائنا من قرية الحليوة باستعادته، لكنهم طلبوا منه مبلغ مالي لقاء استرداده أي علينا شراؤه منه وبالفعل أرسلنا له مبلغ مليون وثلاثمائة ألف ليرة سورية، ليعاودوا مصادرتة قبل إرساله إلينا بعد معرفتهم أننا نقيم في مناطق سيطرة قسد."

أما الشاهد دارا عبد اللطيف كردي (٣٥) عاماً، اعتقلوا والده بعد عودته بشهر من سيطرة الفصائل المسلحة على المدينة، وذلك للضغط على العائلة لتسليم نفسه مقابل الإفراج عن والده لأنه كان موظفاً مع الإدارة الذاتية، وأرسلوا صور تعذيب والده على هاتف إحدى نساء العائلة، وطلبوا مبلغ ٥٠ ألف دولار مقابل ذلك من أخيه المقيم في ألمانيا، وذلك عبر تسجيلات صوتية مرسلة بواسطة تطبيق واتساب.

وفي ذات السياق يضيف الشاهد "يزن" عن اعتقال والده وتعرضه للابتزاز وطلب دفع مبلغ مالي لقاء إطلاق سراحه.

"تعرض والدي للاعتقال من قبل فصيل السلطان مراد، حيث قام خمسة أشخاص بواسطة سيارة نوع فان لونها ابيض، يرتدون الزي العسكري للجيش الوطني باعتقاله وتعصيب عينيه، لقد بقيت عيناه معصوبة لمدة خمسة أيام متتالية وكان والدي قد ترك هاتفه في المنزل. وفي اليوم الرابع من الاعتقال طلبوا منه رقم أحد من أقربائه، عندها اتصلوا بالسيد "اسماعيل الصوفي" أخ زوجته الثانية وطلب منه ارسال مبلغ (٥٥٠٠ دولار أمريكي) إلى مكتب الأتارب في إدلب خلال ٢٤ ساعة حتى يتم إطلاق سراح والدي، وبالفعل قمنا بتحويل المبلغ عبر شركة البوطني في الحسكة إلى مكتب الأتارب في إدلب، وأطلق سراح والدي وأوصلوه إلى قرية الأميرط، وقالوا له لا تعد هناك جماعات أخرى ستعتقلك."

د-إفراغ القرى من السكان:

شكل إفراغ القرى من السكان وانعدام الخدمات ومقومات الحياة عائقاً وتحدياً كبيراً أمام المهجرين للعودة، إلى جانب انعدام ضمانات الحماية ويتجلى ذلك في شهادات من تمت مقابلتهم لغرض هذا التقرير فالشاهد "أحمد البرهو" من قرية الدربو المقيم في مخيم واشوكاني بعد نزوحه بتاريخ ٢٧ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩، يخبرنا عن السبب في عدم عودته، بأن قريته خالية من السكان "لا أستطيع دخول القرية لا يوجد أي أحد في المنطقة، وحتى في القرى المجاورة خالية تماماً من سكانها."

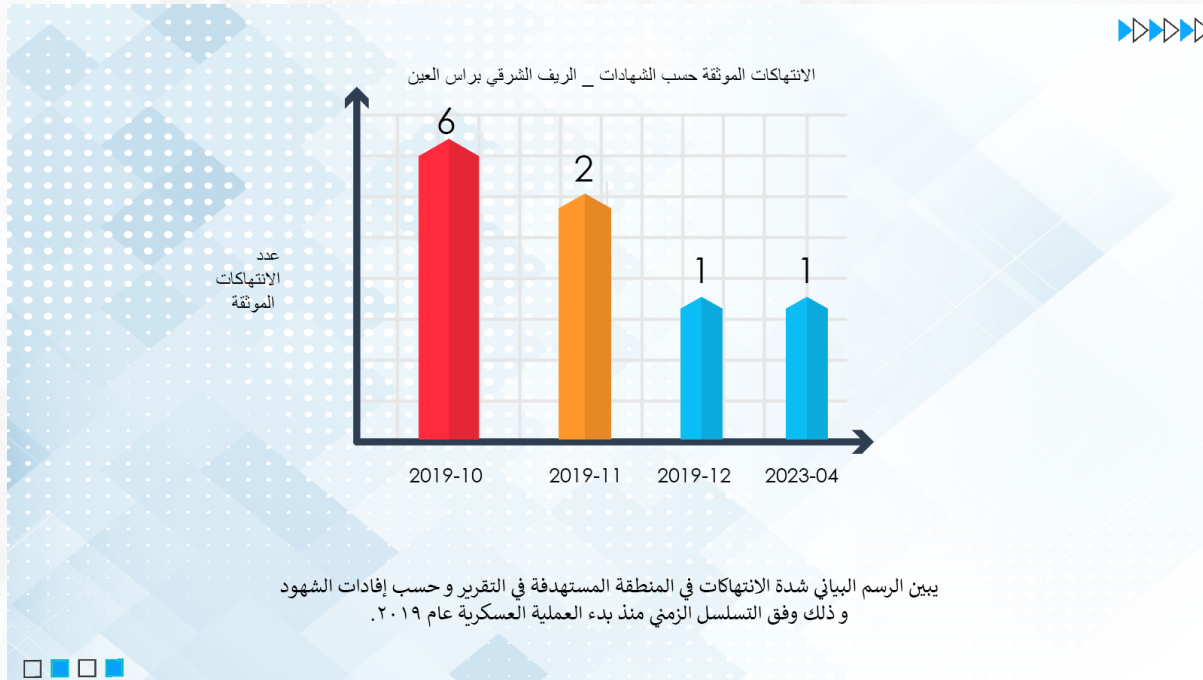
وفي ذات السياق، الشاهد "إيفان" من قرية الجميلية مقيم في تل تمر منذ ٢٠ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩، يُخبر الباحث الميداني لمنظمة بيل حين سؤاله عن سبب عدم العودة وإذا ما كان اختبر أي طريق من طرق العودة هو بنفسه أو أحد معارفه أو المقربين منه يقول: "القرية غير آمنة، مزروعة بالألغام وخالية من السكان ولم يعد أحد لهذه الأسباب."

وكذلك "أبو خليل"، مهجر من قرية خربة الدبس مقيم في مخيم سري كانيه في الحسكة منذ عام ٢٠٢٠: "لا لم أحاول العودة لأنني لا يمكنني العودة لوحدي، أن لم يعد سكان القرية والقرى المجاورة، لا يمكنني العودة لانعدام مقومات الحياة."

"لم يحاول أحد من سكان قريتنا خربة الدبس العودة، واقتصرت محاولات العودة من قبل سكان مدينة سري كانيه وهي محاولات قليلة جداً كما أعلم."

ويتبين من أقوال الشهود وتقاطع الشهادات مع تقارير لجهات حقوقية وإعلامية ومصادر مفتوحة أخرى، اتباع تركيا والفصائل المدعومة منها سياسة إفراغ القرى من السكان وتهجيرهم رغم انتهاء العمليات العسكرية، ويُبين فشل تركيا في مزاعمها بإنشاء منطقة آمنة، مُخالفَةً بذلك البند السابع^{١٠} من الاتفاق التركي-الأمريكي لوقف إطلاق النار الذي أعربت فيه تركيا عن التزامها بضمان سلامة السكان في المنطقة الآمنة التي تسيطر عليها تركيا، وتوخي الحذر بحيث لا يلحق ضرر بالمدنيين والبنى التحتية المدنية.

¹⁰ <https://trumpwhitehouse.archives.gov/briefings-statements/united-states-turkey-agree-ceasefire-northeast-syria/>



يبين الرسم البياني شدة الانتهاكات في المنطقة المستهدفة في التقرير وحسب إفادات الشهود وذلك وفق التسلسل الزمني منذ بدء العملية العسكرية عام ٢٠١٩.

خامساً: رأي قانوني:

أ-توصيف الوجود التركي في مناطق التقرير:

حسب المادة ٤٢ من اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧^{١١} الخاصة باحترام قوانين وأعراف الحرب البرية "أرض الدولة محتلة حين تكون تحت السلطة الفعلية لجيش العدو ولا يشمل الاحتلال سوى الأراضي التي تمارس فيها هذه السلطة"، إذ تشترط هذه المادة السيطرة الفعلية للدولة المعتدية، ووفقاً للشهادات التي تم جمعها لغرض هذا التقرير وتقارير لجهات ومنظمات دولية ومنها تقرير لجنة التحقيق الدولية المعنية بسوريا الصادر بتاريخ ٨ شباط/ فبراير ٢٠٢٢ الفقرة ١٢٩٣^{١٢} وتحت عنوان (ريف حلب الشمالي ومنطقتي سري كانيه و تل أبيض) والذي تمت الإشارة فيه إلى أن المنطقتين خاضعتين فعلياً للسيطرة التركية وكذلك تقرير " منظمة العفو الدولية"^{١٣} و "هيومن رايتس ووتش"^{١٤} تؤكد أن الوجود التركي في المناطق السورية الخاضعة لسيطرتها يعد احتلالاً.

¹¹ <https://ihl-databases.icrc.org/en/ihl-treaties/hague-conv-iv-1907>

¹² <https://docs.un.org/ar/A/HRC/49/77>

¹³ <https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2018/08/syria-turkey-must-stop-serious-violations-by-allied-groups-and-its-own-forces-in-afirin/>

¹⁴ <https://www.hrw.org/ar/news/2021/02/03/377722>

ب-المسؤولية القانونية عن الانتهاكات في مناطق عملية "نبع السلام":

حسب الشهادات التي تم جمعها من قبل فريق "بيل" وبعد تحليل البيانات تبين أن الانتهاكات التي طالت حقوق الإنسان عموماً، وحق الملكية خصوصاً في المنطقة التي تناولها التقرير أرتكبت من قبل فصائل الجيش الوطني السوري والجيش التركي بشكل مباشر في عدد من الحالات.

وكون هذه الفصائل تتبع قانونياً لوزارة الدفاع في الحكومة السورية المؤقتة (التابعة للائتلاف السوري لقوى الثورة والمعارضة)، يستوجب هذا الأمر محاسبة وزراء الدفاع في تلك الحكومة، لا سيما بعد سقوط النظام وتشكيل حكومة لتصريف الأعمال، وذلك عن الفترة التي تولوا فيها مهامهم وأرتكبت خلالها تلك الانتهاكات، خاصة أن هناك العديد من التقارير للجنة التحقيق الدولية المعنية بسوريا أشارت لمسؤولية "الجيش الوطني السوري" عن تلك الانتهاكات^{١٥}، وبالتالي من واجب الحكومة السورية الجديدة (الحكومة الانتقالية) محاسبة هؤلاء المتورطين (قادة - عناصر) عن تلك الانتهاكات كخطوة في مسار العدالة وعدم الإفلات من العقاب.

أما فيما يتعلق بتركيا وكونها دولة احتلال كما أشرنا في الفقرة السابقة من التقرير فهي مسؤولة قانونياً عن حماية المدنيين وممتلكاتهم في المناطق التي تحتلها وملزمة بتطبيق القانون الدولي الإنساني في مناطق التقرير.

وهذه المسؤولية تستوجب عدم الاستيلاء على ممتلكات المدنيين أو تدميرها إلا إذا كانت الضرورات العسكرية تحتم هذا التدمير، وبالتالي عليها إثبات الضرورة العسكرية الحتمية.

وأيضاً، يتوجب عليها محاسبة المسؤولين عن تلك الانتهاكات سواء كانوا من القوات التركية أو عناصر الجيش الوطني السوري كونه تابع لها ويأتمر بأمرها.

التوصيف القانوني للانتهاكات في التشريعات الدولية والسورية:

تعد الممارسات التي تقوم بها الجهات المسيطرة على المنطقة محل التقرير تجاه الممتلكات والسكان جرائم يعاقب عليها القانون سواء القوانين المحلية أو الدولية، وسيتم التكييف القانوني لكل فعل (انتهاك) على حدة بالتفصيل:

أ-حسب التشريعات الدولية:

يعد حق الملكية مقدساً ومصوناً وقد أشارت إلى تلك القدسية العديد من العهود والمواثيق الدولية، وحظرت انتهاك هذا الحق، فالمادة ١٧^{١٦} من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أكدت على حق الإنسان في التملك وحظرت حرمان أي شخص من ملكه تعسفاً.

كما يُعد تدمير المساكن أو هدمها أو تهجير سكانها قسراً أيضاً مخالفاً للمادة ١٧^{١٧} من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تنص على أنه لا يجوز تعريض أي شخص على نحو تعسفي أو غير قانوني لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو مراسلاته.

¹⁵ <https://www.ohchr.org/ar/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation>

¹⁶ <https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights>

¹⁷ <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights>

وفي المبادئ التوجيهية الخاصة بالتشريد الداخلي كررت لجنة حقوق الإنسان التأكيد على أن لكل إنسان الحق في الحماية من أن يشرد تعسفاً من مسكنه أو محل إقامته المعتاد.

كما أن حق الملكية وحظر التشريد القسري محمي بموجب القانون الدولي الإنساني رغم عدة الإشارة صراحة إلى المسكن لكنه محمي بوصفه من "الأعيان المدنية" و "الممتلكات المدنية"، وبالتالي يُعد تدمير الممتلكات وغصبها والاستيلاء عليها على نحو لا تبرره الضرورة العسكرية مخالفة جسيمة لاتفاقيات جنيف لاسيما المادتين ٤٩/١٤٧ من اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩، ويستوجب المحاسبة الجنائية للأفراد الذين قاموا بها حسب المادة ١٤٦^{١٨} من ذات الاتفاقية.

كما أن تدمير ممتلكات المدنيين أو الاستيلاء عليها بشكل تعسفي يُعد جريمة حرب استناداً للمادة ٨ (٢) (ب) (١٣) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (اتفاقية روما لعام ١٩٩٨^{١٩}).

وتُعد عمليات النهب والسلب أيضاً انتهاكات للقانون الدولي الإنساني بحسب المادة ٣٣^{٢٠} من اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩، وكذلك أية إجراءات انتقامية بحق الأشخاص المحميين بموجب هذه الاتفاقية.

وتحريم عمليات السلب يستند أيضاً للمادتين ٤٧/٢٨^{٢١} من لائحة لاهاي لعام ١٩٠٧ وتُعد جرائم حرب بالاستناد إلى ميثاق المحكمة العسكرية الدولية (نومبرغ)

المادة ٦ (ب)^{٢٢} كما تُعد عمليات النهب والسلب أحد قواعد القانون الدولي العرفي والملزمة لكافة الدول والجماعات في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية حسب القاعدة

٥٢^{٢٣}.

و من الممارسات التي شهدتها المنطقة محل التقرير إفراغ القرى من السكان و زراعة الألغام الأرضية والمتفجرة حول القرى وعلى الطرق المؤدية إليها، رغم حظر استخدام هذه الأسلحة وذلك حسب البروتوكول المتعلق بحظر وتقييد استعمال الألغام المعدل في ٣ أيار/ مايو لعام ١٩٩٦، فالمادة (٢٤٣) الفقرة (٧) حظرت توجيه هذه الأسلحة في جميع الظروف (الهجوم-الدفاع أو على سبيل الانتقام ضد السكان المدنيين بصفتهم هذه أو ضد الأعيان المدنية)، والفقرة (١٠) من ذات المادة نصت على اتخاذ كافة الاحتياطات الممكنة لحماية المدنيين من آثار هذه الأسلحة، و منها على سبيل المثال (الأسوار-اللافتات-التحذيرات والمراقبة)، وكذلك تفرض القاعدة رقم ٨١^{٢٥} من القانون الدولي الإنساني العرفي قيوداً على استخدام الألغام خلال النزاعات لما لها من آثار عشوائية ومدمرة.

لكن، كما تبين من روايات الشهود لم تلتزم القوات العسكرية المتواجدة في المنطقة محل التقرير أو القرية منها بأي من هذه القواعد، وتسببت الألغام والفخاخ المتفجرة بإصابة ومقتل مالا يقل عن (١٢) من ذوي الشهود وأقاربهم دون اكتراث بما لهذه الألغام من آثار وعواقب طويلة الأمد على أسر الضحايا وعلى سبل العيش وإعادة الإعمار.

¹⁸ <https://ihl-databases.icrc.org/en/ihl-treaties/gciv-1949/article-146?activeTab=>

¹⁹ <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/rome-statute-international-criminal-court>

²⁰ <https://ihl-databases.icrc.org/ar/ihl-treaties/gciv-1949/article-33?activeTab=1949GCs-APs-and-commentaries>

²¹ <https://www.legal-tools.org/doc/2398d7/pdf>

²² <https://ihl-databases.icrc.org/en/ihl-treaties/nuremberg-tribunal-charter-1945/article-6b?activeTab=>

²³ <https://ihl-databases.icrc.org/ar/customary-ihl/v1/rule52>

²⁴ <https://ihl-databases.icrc.org/en/ihl-treaties/ccw-amended-protocol-ii-1996/article-3?activeTab=>

²⁵ <https://ihl-databases.icrc.org/ar/customary-ihl/v1/rule81>

ب- حسب التشريع السوري:

على الرغم أن الدستور السوري الحالي لا يلي طموحات وآمال السوريين/ات ولا يزال مطلب دستور سوري قائم على احترام الحقوق والحريات ومبادئ العدل والمساواة على أولوية مطالب السوريين/ات وعلى الحكومة السورية الحالية أو (الانتقالية) البدء بخطوات جديدة في هذا الاتجاه.

إلا أن الدستور السوري الحالي المطبق (دستور ٢٠١٢) يتضمن بعض المبادئ القانونية المتوافقة مع المواثيق والعهود الدولية ولاسيما المتعلقة بحق الملكية، فالمادة (٢٦١٥) من الدستور السوري أكدت أن الملكية الخاصة مصانة ولا تنزع إلا للمنفعة العامة ومقابل تعويض عادل ولا يجوز فرض المصادرة الخاصة إلا بحكم قضائي مبرم وأنه تجوز المصادرة الخاصة لضرورات الحرب والكوارث العامة بقانون ولقاء تعويض يعادل القيمة الحقيقية للملكية.

لكن أكد جميع الشهود الذين تمت مقابلتهم/ن لغرض هذا التقرير والذين تم الاستيلاء على ممتلكاتهم وتدميرها أنهم لم يتلقوا أية تعويضات، وأن حالات التدمير والاستيلاء لم تكن لضرورات عسكرية وذكرنا ذلك آنفاً في الفقرة السابقة.

وممارسات الاحتلال التركي وفصائل الجيش الوطني السوري في هذه المناطق من إفراغ القرى وتهجير سكانها ومنعهم من العودة يتعارض مع المادة (٢٧٣٨) من الدستور والتي نصت على عدم جواز إبعاد المواطن/ة عن الوطن أو منعه/ا من العودة إليه.

وتخالف أيضاً المادة (٢٨٧٧١) من القانون المدني السوري التي أكدت على عدم جواز حرمان أحد من ملكه إلا في الأحوال التي يقرها القانون وأن يكون مقابل تعويض عادل، والمادة (٧٦٨) من ذات القانون التي تنص على أن لمالك الشيء وحده في حدود القانون حق استعماله واستغلاله والتصرف به، وله الحق في كل ثماره ومنتجاته وملحقاته مالم يوجد نص أو اتفاق يخالف ذلك حسب المادة (٧٧٠).

إلا أن روايات الشهود مختلفة عن ذلك حيث أكد البعض منهم على حرمانهم من الانتفاع بممتلكاتهم وعملت فصائل الجيش الوطني على استثمارها لصالحهم دون موافقة أو إذن منهم.

كما أن هذه الممارسات يُجرمها قانون العقوبات السوري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ١٤٨ لعام ١٩٤٩، الذي اعتبر الاستيلاء على عقار الغير بدون سند قانوني يشكل جريمة غصب عقار وتصل العقوبة إلى الحبس لمدة ثلاث سنوات في حال تعدد الفاعلون وكانوا يحملون السلاح حسب المادة (٢٩٧٢٣).

ويشكل الدخول إلى منازل الشهود ونهبها جريمة خرق حرمة المنازل حسب المادة (٣٠٥٥٧) من قانون العقوبات السوري وتوصف الجريمة بالسرقة الموصوفة في حال ترافقت بالعنف والتهديد وكسر وخلع الأبواب حسب المواد (٦٢٤-٦٢٥) من ذات القانون.

وحسب الشهادات التي جمعها فريق بيل تجاوزت الممارسات حد الاستيلاء على الممتلكات ونهبها وتدميرها، بل تعرض مالا يقل عن (١٢) من الشهود للاعتقال التعسفي حين محاولتهم/ن العودة إلى قراهم ورافق الاعتقال في عدد من الحالات عملية ابتزاز للضحايا أو ذويهم وطلب مبالغ مالية مقابل

²⁶ <https://wipolex-res.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/ar/sy/sy014ar.html>

²⁷ <https://wipolex-res.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/ar/sy/sy014ar.html>

²⁸ <https://alp-city.sy/File/DataBank/file/pVk4MEymEkihYCfxsTpxSboeA3XVBzaHyFbLJSjs.pdf>

²⁹ <https://www.undp-aci.org/publications/ac/compendium/syria/criminalization-lawenforcement/sy-penal-code.pdf>

³⁰ <https://www.undp-aci.org/publications/ac/compendium/syria/criminalization-lawenforcement/sy-penal-code.pdf>

الإفراج عنهم، ويشكل ذلك جريمة (حجز حرية دون وجه حق) حسب قانون العقوبات السوري في المادة (٥٥٥^{٣١}) منه، ويعد التعذيب ظرفاً مشدداً إذا ترافق مع حالة الحجز وذلك حسب المادة (٥٥٦) من القانون ذاته.

ويتبين بعد سرد النصوص القانونية أن العقوبات الواردة في القانون السوري بخصوص حقوق الملكية لا تتناسب مع فداحة وجسامة الفعل المرتكب ولم تتم الإشارة إلى ارتكاب تلك الجرائم في حالة النزاع المسلح أو ما شابه أو إذا تمت ضمن إطار ممنهج وواسع النطاق.

كذلك، يتبين حجم الفجوة في القوانين السورية التي لا يوجد ما يشير فيها إلى سمو المعاهدات الدولية على القوانين الداخلية، خاصة أن سوريا ليست طرفاً في نظام روما للمحكمة الجنائية وبالتالي فهي غير معنية بتطبيق القواعد والعقوبات الواردة المتعلقة بالجرائم الواردة فيه كجرائم الحرب وجرائم ضد الإنسانية.

ويستدعي هذا القصور في القوانين السورية مسؤولية كبيرة على عاتق الحكومات الانتقالية القادمة، التي يتوجب عليها لبناء دولة يسودها القانون إرساء منظومة قانونية شفافة وعادلة تتصدى للانتهاكات الجسيمة وتضمن كرامة الإنسان السوري وحياته الأساسية والمساواة أمام القانون دون أي تمييز على أساس العرق أو الدين أو الجنس أو الانتماء السياسي، والالتزام بمبدأ الفصل بين السلطات وضمان استقلالية القضاء.

سادساً: إضاعة على حال المهجرين:

نتج عن عملية نزع السلام العسكرية التي شنتها تركيا في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٩ احتلال منطقتي رأس العين/ سري كانيه و تل ابض، حيث تم تهجير أكثر من ١٥٠ ألف شخص ولا يزال حوالي ٨٥ % من سكان رأس العين/ سري كانيه مهجرين/ات قسرياً^{٣٢} ويعيش حوالي ٤٠ ألف منهم/ن في ظروف إنسانية قاسية في مخيمات ومراكز إيواء تفتقر لأدنى مقومات الحياة، ودون اعتراف رسمي من الأمم المتحدة ووكالاتها الرسمية ومنها مخيم واشوكاني ومخيم سري كانيه (الطلائع)، وحوالي ٤٠ مركز إيواء داخل مركز مدينة الحسكة تم نقل بعضها مؤخراً لمخيم سري كانيه بعد عملية توسعة للمخيم^{٣٣}.

ويتوزع بقية المهجرين/ات في أحياء مدينة الحسكة وقامشلو وقرى ناحية تل تمر.

يعاني المهجرين/ات منذ ٥ سنوات من ظروف وأوضاع معيشية وخدمية سيئة^{٣٤} في ظل انعدام أية حلول للعودة الآمنة والكرامة لأماكن سكنهم الأصلية. فالشاهدة "سمر" أم لطفلين تعيش في المخيم وتحدث عن معاناة المعيشة داخله "الحياة في المخيم بالغة الصعوبة ولم أعد قادرة على احتمالها، عدم وجود مساحة خاصة لأطفالي للعب تشعرني بالتعاسة".

وتضيف "هيفين" من قرية القاسمية "أريد العودة إلى أرضي، لم أعد أطيق البعد عن قريتي، أريد أن يكبر فيها أطفالي كما كبرت أنا فيها."

³¹ <https://www.undp-aciac.org/publications/ac/compendium/syria/criminalization-lawenforcement/sy-penal-code.pdf>

³² <https://hevdesti.org/ar/ar-ras-alayn-tall-abyad-five-years-after-turkish-occupation/>

³³ <https://npasyria.com/193886/>

³⁴ <https://npasyria.com/191141/>

أما "علية" تتحدث عن معاناتها من مرض مزمن "انحلال الدم" ومعيشتها في ظل ظروف بائسة في المخيم بسبب عدم قدرتهم على العودة إلى قريتهم "الدردارة" التي تشهد سقوط قذائف مستمر، ومحاولة زوجها لتحسين معيشتهم في العبور للأراضي التركية وتعرضه للضرب المبرح والتعذيب على أيدي قوات حرس الحدود التركية متسببين له بكسور في القفص الصدري وضرر في الكليتين مما تسبب في اعباء إضافية وحاجته لعناية طبية وصور وأشعة وتحاليل بشكل مستمر في ظل انعدام الخدمات الصحية والطبية داخل المخيم^{٣٥}.



الحسكة- مخيم واشوكاني- وكالة نورث برس

³⁵ <https://aawsat.com/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A/5053276-%D9%85%D8%B1%D8%B6%D9%89-%D9%85%D8%AE%D9%8A%D9%85%D8%A7%D8%AA-%D9%85%D9%83%D8%AA%D8%B8%D8%A9-%D8%B4%D9%85%D8%A7%D9%84-%D8%B4%D8%B1%D9%82%D9%8A-%D8%B3%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A7-%D9%86%D9%85%D9%88%D8%AA-%D8%A8%D8%A8%D8%B7%D8%A1>



الحسكة- مخيم واشوكاني- وكالة نورث برس

الصورتين من مخيم واشوكاني الذي يقطنه مهجري رأس العين/سري كانيه في مدينة الحسكة و تظهر
تردي الخدمات و الاوضاع المعيشية داخل المخيم

Yekitiya Bijişkên Herêma Cizirê
اتحاد أطباء إقليم الجزيرة

Rapora Tenduristi
تقرير طبي

الدكتور
خالد علي درويش
اختصاصي بأمراض الداخلية
المنطقة الناصرية جانب حكة القطار
0933416031
لدى صانعة المرح

بين إصابته بمرضه شديدة والسعال
الذي من راسه كما الأسير في لقفه لمرض
في مرضه في الأسير في لقفه لمرض
مرضى وله أيام لاستراحة مئة
في أسير أيام المنزل وحكة
منه في ٢٢/٧/٢٠٢٤

الدكتور
خالد علي درويش
اختصاصي بأمراض الداخلية
المنطقة الناصرية جانب حكة القطار
0933416031
٢٢/٧/٢٠٢٤

Yekitiya Bijişkên Herêma Cizirê
اتحاد أطباء إقليم الجزيرة

رقم التقرير ((١٠٠٠٠)) ليرة سورية
No. 57994

الصورة الواردة لتقرير طبي لزوج الشاهدة و يتبين فيه حالة الزوج الطبية و الصحية بعد تعرضه للضرب والتعذيب على يد الجندما التركية

سابعاً: التوصيات:

شهدت الفترة التي تم خلالها إعداد هذا التقرير لحظة تاريخية للسوريين/ات وهي سقوط نظام الأسد ونظام حزب البعث العربي الاشتراكي في الثامن من كانون الأول/ ديسمبر/ ٢٠٢٤، بعد أربع وخمسين عاماً من الاضطهاد والظلم وقمع الحريات. وارتكبت انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان لاسيما في الأربعة عشر عاماً الأخيرة والتي تورط بارتكابها كافة أطراف النزاع وليس فقط نظام الحكم السابق، الأمر الذي عمق من المعاناة والفجوة المجتمعية بين السوريين/ات.

وانطلاقاً من إيمان السوريين/ات بمستقبل جديد لسوريا وبناء دولة يسودها العدل والقانون والمساواة واحترام وتعزيز حقوق الإنسان، لابد من الوقوف بجدية على انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت ولا تزال مستمرة ولاسيما في المناطق موضوع هذا التقرير.

وبالتالي يجب وبالدرجة الأولى العمل على إعادة الحقوق لأصحابها وضمان العودة الآمنة والكرامة لكافة المهجرين/ات إلى أماكن سكناهم الأصلية، والعمل على إنصاف وتعويض الضحايا لان استمرار عملية التهجير والتحديات التي يواجهها الراغبين في العودة، والتي تطرق لها هذا التقرير بشكل موسع من شأنها أن يكون لها آثار مدمرة وكارثية على المدى البعيد.

لذلك تقترح "بيل" بناء على الشهادات التي جمعتها والدراسة المعمقة لتحديات العودة التي واجهت الضحايا جملة من التوصيات التي يمكن توجيهها لصناع القرار والفاعلين الدوليين والمحليين والحكومة (الحكومات) السورية الجديدة والتي قد تساهم في تحقيق سلام شامل وحياة كريمة للسوريين/ات ومنها:

١. الحكومة السورية الحالية:

على الحكومة السورية الجديدة (سواء حكومة تصريف الأعمال برئاسة محمد البشير) أو الحكومة السورية الانتقالية القيام بواجباتها القانونية تجاه سكان المناطق المحتلة من تركيا، والعمل على إنهاء حالة الاحتلال التركي للأراضي السورية لا سيما مناطق التقرير.

كذلك، ينبغي عليها مطالبة تركيا بوقف دعم فصائل الجيش الوطني السوري المتورطة بارتكاب انتهاكات جسيمة ضد حقوق الإنسان في المناطق الخاضعة لسيطرتها، والعمل على تشكيل محاكم وطنية لمحاسبة المنتهكين بعد سنوات من الإفلات من العقاب والمحاسبة.

٢. مؤسسات الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية:

على مؤسسات الأمم المتحدة وكذلك دول الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية الاعتراف بالوجود التركي على الأراضي السورية بصفته احتلال، والضغط على الحكومة التركية للقيام بواجباتها ومسؤولياتها كدولة احتلال في المناطق التي تحتلها من سوريا، ولاسيما المناطق التي ركز عليها التقرير، وذلك وفقاً لما تنص عليه اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين أثناء النزاعات المسلحة.

على **الولايات المتحدة الأمريكية** دفع تركيا إلى الالتزام بتعهداتها التي قطعتها على نفسها بموجب الاتفاقية التي أبرمت بين الطرفين، وسمحت بموجبها الولايات المتحدة بدخول المنطقتين (رأس العين/ سري كانيه وتل أبيض) لاسيما البند السابع المتعلق بعدم إلحاق الأذى بالمدنيين والبنى التحتية المدنية.

على **المجتمع الدولي (دول وهيئات)** التعاون مع المنظمات والجهات العاملة على توثيق انتهاكات تركيا والفصائل المدعومة منها (فصائل الجيش الوطني السوري) في المناطق التي تحتلها تركيا، وتقديم الدعم اللازم لها والعمل على وضع لائحة بأسماء الأشخاص اللذين ثبت من خلال التقارير الحقوقية تورطهم بارتكاب انتهاكات على لوائح العقوبات المالية والمصرفية وعلى الداعمين لهم دولاً كانوا أم أفراداً.

على **مؤسسات الأمم المتحدة** الضغط على الحكومة التركية لوقف الانتهاكات وإلزام الفصائل العسكرية التابعة لها على وقف الانتهاكات بحق المدنيين وممتلكاتهم، وتوفير سبل المحاسبة العادلة بحق المنتهكين، والعمل على توفير البيئة المناسبة لتأمين العودة الآمنة والكرامة للمهجرين/ات من المناطق التي تحتلها تركيا إلى أماكن سكناهم الأصلية، وضمان استعادة ممتلكاتهم المستولى عليها والعمل على تعويضهم وإنصافهم عن الأضرار التي لحقت بهم.

على **الأمم المتحدة** الاعتراف الرسمي بالمخيمات التي يقيم فيها مهجري عملية "نزع السلام" العسكرية، وتقديم الدعم اللازم لهم عبر وكالاتها المتخصصة، للتخفيف من حدة الآثار السلبية الناجمة عن انتهاكات تركيا وفصائل الجيش الوطني السوري بحقهم، وتكثيف التعاون مع المنظمات العاملة في المجال الإغاثي والإنساني.

على مؤسسات الأمم المتحدة **الممثلة بلجنة التحقيق الدولية المعنية بسوريا** الاستمرار بتوثيق الانتهاكات التي لا تزال مستمرة في سوريا، ولا سيما في المناطق التي تحتلها تركيا، والمؤسسة **الدولية لشؤون المفقودين الخاصة** بسوريا على تكثيف جهودها والعمل مع القوات العسكرية كافة والسلطات الحالية للكشف عن مصير المفقودين والمختفين قسراً لديها.

على **دول الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة** وكل الدول التي يقيم فيها السوريون/ات والتي تعمل على تطبيق مبدأ الولاية القضائية العالمية، الاستمرار بدعم مسار العدالة بغض النظر عن مكان وقوع الجريمة في ظل عدم وضوح ملامح الحكومة الجديدة بعد سقوط نظام الأسد وما ستقوم به من خطوات في المسار القانوني والقضائي، لا سيما فيما يتعلق بالعدالة والمحاسبة.

٣. على كافة أطراف النزاع (القوات العسكرية)

المتواجدة والقريبة من المنطقة المستهدفة لغرض هذا التقرير، الالتزام بالقانون الدولي الإنساني الذي يحظر استخدام الألغام خلال النزاع، وتسليم كافة المخططات التي تكشف عن أماكن زراعتها للعمل على إزالتها بما يضمن سلامة المدنيين والعودة الآمنة لهم إلى مناطقهم الأصلية.

٤. الإدارة الذاتية:

تقديم الدعم اللازم للنازحين/ات من مناطق الاحتلال التركي والمقيمين في مناطق سيطرتها والعمل على تحسين الواقع المعيشي والخدمي لا سيما داخل مخيمات النزوح، والسعي لتوفير فرص العمل لهم بشكل يساهم في اندماجهم مع المجتمع المضيف. وتقديم التسهيلات اللازمة للمنظمات العاملة في توثيق الانتهاكات وتقديم الدعم للضحايا.

على **مجلس سوريا الديمقراطية** وهو الجناح السياسي لقوات سوريا الديمقراطية وبعد افتتاح مكتب رسمي في دمشق أن يدرج على أولوية عمله العودة الآمنة لكافة النازحين/ات من مناطق الاحتلال التركي إلى أماكن سكنهم الأصلية واسترداد كافة حقوقهم.

على **قوات سوريا الديمقراطية** الالتزام بالقانون الدولي الإنساني ولاسيما البنود المتعلقة بحماية ممتلكات المدنيين، وكشف مصير المفقودين والمختفين قسراً لديها وخاصة أن الإدارة الذاتية في شمال وشرق سوريا أبدت ترحيباً واستعداداً للتعاون مع المؤسسة الدولية لشؤون المفقودين

الخاصة بسوريا، وافتتحت على إثر ذلك مكاتب في مختلف مناطق شمال وشرق سوريا للتبليغ عن المفقودين³⁶.

٥. منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية:

العمل على حشد ومناصرة قضايا وحقوق الضحايا ودفع الحكومة الحالية وغيرها من السلطات الموجودة على تقديم الدعم اللازم لهم.

توعية الضحايا بحقوقهم الأساسية وضرورة عدم التوقف عن المطالبة بها والتعاون مع المنظمات العاملة في مجال التوثيق، لاسيما التي تقدم برامج وخدمات مرافقة للتوثيق كالرعاية النفسية والطبية والقانونية.

توثيق الانتهاكات المرتكبة في سوريا عامة، ومناطق الاحتلال التركي بشكل خاص وإرسالها للجهات والمؤسسات الحقوقية الدولية، وإصدار تقارير دورية بهذا الخصوص، وتنظيم فعاليات وأنشطة بشكل مستمر من شأنها تسليط الضوء على هذه الانتهاكات والتعريف بها أمام المجتمع الدولي والمحلي.

³⁶ <https://kar-derve.com/?p=5385>

عن بيل:

منظمة بيل . الأمواج المدنية هي منظمة سورية غير حكومية وغير ربحية تعمل على تعزيز أدوار النساء والشباب والمهجرين/ات قسرًا في مناطق عملها. تأسست عام ٢٠١٣.

تعمل "بيل" في مجتمع متعدد قوميًا ودينيًا واجتماعيًا، وتؤمن بأن حماية التنوع وإدارته وإشراك جميع السكان بشكل عادل، ضمان لسلام مستدام. من أجل ذلك، تعمل بيل على إشراك المواطنين من جميع الفئات دون تحيز أو تمييز وعلى جميع المستويات. وتؤمن أن تعزيز الحوار المجتمعي بين الأفراد والمجموعات السكانية المختلفة، وبينها وبين هياكل الإدارة المحلية عامل جوهري لتخفيف التوترات الحالية والتأسيس لمستقبل أكثر عدالة.

تري "بيل" أن السياسات الخاطئة لعقود من الزمن، والصراع الدائر في سوريا منذ ٢٠١١ أثرا على البيئة وخلق تحديات حقيقية كبيرة تؤثر على حياة السكان حاليا ومستقبل البلد لعقود قادمة. من أجل ذلك، تعمل بيل على تعزيز الوعي بحماية البيئة وتوسيع المساحات الخضراء، ورصد المشاكل البيئية وتبيان ارتباطها بزعة التماسك الاجتماعي وتطوير حلول وبدائل لمواجهة هذه التحديات.

تركز "بيل" في عملها مع ضحايا التهجير القسري، وتعمل على تعزيز الاستجابة لانتهاكات حقوق السكن والأراضي والملكيات الواقعة عليهم في سوريا وتسعى إلى تمكين المتضررين/ات من تنظيم أنفسهم والدفاع عن قضاياهم. تؤمن "بيل" كذلك أن التوثيق المنهجي والموسع لانتهاكات حقوق الأرض والسكن والملكية يشكل عاملا جوهريا لضمان عودة المهجرين قسريا والنازحين داخليا إلى مناطق سكنهم الأصلية بكرامة. لذلك فإن بيل توثق شهادات ضحايا هذه الانتهاكات وقصصهم السردية، وتدعم جهود المناصرة والمتابعة القانونية في هذا الإطار.